



مِنْ مَحَاسِنِ الْإِسْلَامِ

لفضيلة الشيخ
عبد الرحمن بن حماد العمر

١٣٥٤ - ١٤٣٧ هـ

غفر الله له ولوالديه وللمسلمين

من إصدارات



مؤسسة عبد الرحمن بن حماد العمر الوافية
عبد الرحمن
ABDULRAHMAN HAL OMAR CHARITABLE FOUNDATION



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

من محاسن الإسلام^(١)

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسوله نبينا محمد، وعلى آله وصحبه، وبعد:

• أولاً: الإسلام والمرأة:

من محاسن الإسلام أنه قد ضمن للمسلمة الحياة السعيدة الشريفة قبل وجودها وبعده في جميع أدوار حياتها كما ضمنها للرجل كذلك؛ فأمر كلاً من الزوجين أن يختار زوجه صاحب دين وخلق من أسرة محترمة محافظة شريفة؛ ليكون هذا الاختيار سبباً في نجابة الولد وصلاحه، وبره بوالديه، وأمر الله سبحانه في دين الإسلام بالإحسان إلى الأولاد عامة والبنات خاصة ووعد المحسن إلى بناته بالجنة وسعادة الدنيا والآخرة، وقد جعل الله سبحانه تربية البنت وإكرامها أفضل من تربية الابن، وقد وصف النبي ﷺ المحسن لبناته بأنهن ستر له عن النار.

وهيأً الله سبحانه للمرأة المسلمة الحياة الزوجية السعيدة المبكرة بأن جعل تكاليف الزواج من المهر وغيره على الزوج؛ ولذا فإنها لا تتحمل هم التكاليف الزوجية كما هو الحال عند الغربيين وغيرهم من غير المسلمين، ومن المسلمين الذين يعيشون بعيدين عن تعاليم الإسلام السامية.

ولكنها - المرأة المسلمة - تختار من يعجبها من الخُطَّاب وتزوجه، وفي الوقت نفسه فإن الله سبحانه ورسوله ﷺ يأمرها ويأمر وليها الذي له الولاية عليها أن يتسامحاً مع الزوج في المهر والتكاليف الزوجية، فيقبلان منه ما تيسر من المال، وإن كان الزوج فقيراً لا دخل له وقد توافر فيه الشرطان الأساسيان للزوج الصالح وهما التمسك بدين الإسلام، والخلق الفاضل الشريف فإن المرأة ووليها يرحبان به؛ لأن الأسرة المسلمة تريد لابنتها الزوج الصالح الذي يكرمها ويحميها ويعفها جنسياً بالزواج المشروع، وفي الوقت نفسه ربتها أسرتها على أن تساعد الزوج بما يخفف عنه تكاليف الحياة الزوجية، وذلك بحفظ ماله والاقتصاد في الصرف.

وفي الوقت نفسه سمح لها الإسلام بالعمل المناسب لفطرتها وخلقتها الجسدية والنفسية كتدريس البنات والخياطة ونحوها من المهن النسائية داخل بيتها أو خارجه، كعملها في مستشفى خاص بالنساء بشرط أن لا تكون معرضة للرجال والاختلاط بهم الذي يؤدي إلى إهانتها والاعتداء على عرضها وشرفها، وكأن تعمل مع زوجها في مزرعتها أو رعي غنم لهما ونحو ذلك، وكسبها لها إلا ما تبرعت به لزوجها وعيالها منه - ولكن لا بد من إذنه لها بذلك العمل، ورضاه لما قد يترتب عليه من نقص في أداء واجباتها نحو زوجها-.

(١) كتبه فضيلة الشيخ عبدالرحمن بن حماد العمر رحمته. (جمع وترتيب مؤسسة عبدالرحمن بن حماد العمر الوقفية رحمته).

● ثانيًا: الإسلام دين العدل:

قد أمر الله تعالى بالعدل مع العدو والصديق، وحرّم الظلم على نفسه، وجعله محرّمًا بين عباده وأمر بالأمانة والصدق، وحرّم الخيانة، وأمر ببرّ الوالدين، وصلة الأرحام، والإحسان إلى الفقراء، والمشاركة في الأعمال الخيرية، قال تعالى:

﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [المائدة: ٢].

ومن سنن الله الكونية أن العدل أساس كل شيء، لا يستقيم أي أمر بدون، فالسماوات والأرض قامت على العدل، ومعنى ذلك محسوس لدى علماء الفلك والفيزياء، ومنه أن الله سبحانه يمسك السماء والأرض وما بينهما بنظام عظيم محكم، وهو الجاذبية الهائلة التي لا تتغير ولا تضطرب، فهي العمُد التي لا تراها، وجعل الأرض مسخرة ذلولًا يعيش عليها العباد، ويأكلون مما تنبت، وسخّر الشمس والقمر والنجوم تسبح في أفلاك يتمتع العباد بها، ويعرفون بها السنين والحساب، ويهتدون بها في ظلمات البر والبحر، ويستضيئون بالشمس ويستدفنون بها، وتصلح بها معاشهم.

والعدل أساس الملك، ولذا فمن سنة الله تعالى أن حكم الحاكم العدل يدوم ولو كان كافرًا.

والحاكم المسلم العدل هو الذي يحكم بما أنزل الله، وهو الذي لا يظلم الناس، ويعطي كل ذي حق حقه، ولا يدوم الحكم للحاكم الظالم وإن كان مسلمًا، بل إن الله ينزعه منه هذا في الدنيا، وفي الآخرة قد توعد الله بالنار -أعاذنا الله منها-. والعدل أساس صلاح المصنوعات، والانتفاع بها، فالبنيان لا يقوم إلا على الأسس والأعمدة القوية، والقُدْر لا ينتصب إلى على ثلاث قوائم، وهكذا السيارة والطائرة لا تستقيم في حركتها وسيرها إلا على العدل في حملها على عجلاتها السليمة في جوانبها، وعلى سلامة محركاتها واعتدالها، بل أن الإنسان لو اختل توازنه لسقط، وهكذا الكلام والنظام لجميع الشئون الحياتية لا يتم ويصلح إلا إذا كان معتدلاً سليماً من الأخطاء.

والعدل في كل شيء من المعاملات وغيرها واجب على الوجه الشرعي، وكذا العدل بالتسوية في عطية الأولاد ما عدا ما يجب لكل واحد بعينه إذا وجد موجه؛ كمهر زواجه، وإعانتته في المسكن، وفي شراء السيارة، بخلاف الذي لم يبلغ سن الزواج ولم يحتج لمسكن مستقل ولا للسيارة لصغر سنه فإن ذلك تابع للمصروف لا تسوية فيه.

ومما ينبغي التنبه له أن قول بعض الكتاب: "الإسلام دين المساواة" قول يحتاج إلى تفصيل، فإن كان فيما فرّق الله فيه بين الرجل والمرأة، كالميراث واختصاص الرجل برئاسة الدولة والشهادة في غير الأموال وما يختص بالنساء ونحو ذلك فهو قول باطل، وظالم للمرأة والرجل، وكذا التسوية بين الحر والمملوك، فإن الله قد فرّق بينهما في عدة أمور، والتسوية بينهما ظلم مخالف لتشريع الحكيم الخبير.

وإنما الذي أمر به من مساواته إذا كان ذميًا أو معاهدًا في الحكم عند القضاء والمعاملة، والوفاء بالعهد والعقد، وتحريم ظلمه في النفس، والعرض والمال.

وكذا بين العلماء والعوام فقد فضّل الله العالم على العامي في التقدير والمنزلة، وكذا بين الأتقياء والفُسّاق، فإن المؤمن التقى مقدم على الفاسق في الاحترام، وقبول الشهادة والنكاح والتقديم في الإمامة في الصلاة إلى غير ذلك مما قدمه الله ورسوله فيه. وإن أريد بالمساواة في الإسلام: العدل بين الأولاد في العطية ما سوى ما تقدم ذكره من النفقات المشروعة لكل واحد عند احتياجه إليها، وكذا المساوات بين الأبيض والأسود والعربي والأعجمي، والمرأة والرجل في الحقوق التي أوجب الله المساواة فيها، وأن التفضيل إنما يكون بالتقوى فهذا صحيح.

ويجب العدل في عطية الأولاد بقدر إرثهم للذكر مثل حظ الأنثيين على قسمة الله تعالى، فإنها العدل ولو كان بعضهم أحب إليه من بعض، والدليل قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَكَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَكَدٌ وَوَرِثَةُ آبَوَاهُ فَلِلثَلَاثِ إِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِلثَلَاثِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ ذَيْنِ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفَعًا فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ إِنْ الْإِلَهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١١]، وإن كانت الآية في الموارث فهي عامة في الحياة كذلك، ومن السنة: ما أخرجه البخاري ومسلم عن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال: أعطاني أبي عطيةً، فقالت عمرة بنت رباحة: لا أرضى حتى تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: إني أعطيت ابني من عمرة بنت رباحة عطيةً، فأمرتني أن أشهدك يا رسول الله، قال: «أعطيت سائر ولدك مثل هذا؟»، قال: لا، قال: «فاتقوا الله وأعدوا بين أولادكم»، قال: فرجع فردّ عطيتَهُ (١).

(١) أخرجه البخاري (٢٥٨٧) واللفظ له، ومسلم (١٦٢٣).

● ثالثاً: الإسلام وبرُّ الوالدين:

أوجب الله سبحانه للمسلم البارِّ بوالديه الجنة وتوعد العاق لوالديه بالنار، وأمر الله سبحانه الأولاد بالدعاء لوالديهما زيادة على برهما بالخدمة والإكرام؛ فقال تعالى:

﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا الْإِلهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا آفٌ وَلَا تُنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ٢٣ ﴾ وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذَّلِيلِ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا ٢٤ ﴾ [الإسراء: ٢٣-٢٤]، وقال تعالى:

﴿ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ﴾ [النساء: ٣٦]، وقال رسول الله ﷺ: «الجنة تحت أقدام

الأمهات»^(١)، وقال ﷺ للذي استأذنه ليخرج إلى الجهاد في سبيل الله: «أَحْيِ وَالِدَاكَ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَفِيهِمَا فَجَاهِدُ»^(٢).

والآيات القرآنية والأحاديث النبوية كثيرة في الحثِّ على بر الوالدين، والعناية بالأُمِّ بصفة أخص؛ فقد قال رسول الله ﷺ لصاحبه الذي قال: «مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟ قَالَ: «أُمُّكَ» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أُمُّكَ» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أُمُّكَ» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أُمُّكَ»^(٣)، ثم أوصى ﷺ بأقربيه الأقرب فالأقرب، ولهذا فإن من أعظم الإحسان الذي يعبد المسلم الصادق في إسلامه به ربه، بعد توحيد الله تعالى وأداء أركان الإسلام أن يبرَّ والديه ويحسن إليهما؛ لأن الله سبحانه جعل رضاه عن المسلم مقروناً برضا والديه.

ومن الأدلة على وجوب استئذان الوالدين أو الموجود منهما قبل الخروج للجهاد في سبيل الله - وهو ذروة سنام الإسلام أي أعلاه وأفضله شأنًا - ما رواه عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال رجل للنبي ﷺ أجاهد؟ قال: «لَكَ أَبَوَانِ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَفِيهِمَا فَجَاهِدُ»^(٤)، وروى الترمذي عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مثله، وقال: حديث حسن صحيح^(٥). وفي رواية: «جِئْتُ أَبَايُعْبَكَ عَلَى الْهَجْرَةِ، وَتَرَكْتُ أَبَوَيَّ يَبْكِيَانِ، فَقَالَ: «ارْجِعْ عَلَيْهِمَا فَأَضْحِكُهُمَا كَمَا أَبْكَيْتَهُمَا»^(٦)، وعن أبي سعيد: «أَنَّ رَجُلًا هَاجَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْيَمَنِ فَقَالَ: «هَلْ لَكَ أَحَدٌ بِالْيَمَنِ؟» قَالَ: أَبَوَايَ، قَالَ: «أَذِنَا لَكَ؟»

(١) أخرجه القضاعي في مسند الشهاب (١١٩)، وصحَّ بلفظ: «فَالزَّمْنَهَا فَإِنَّ الْجَنَّةَ تَحْتِ رِجْلَيْهَا» عند النسائي (٣١٠٤)، والحاكم (٢٥٠٢، ٧٢٤٨)، وقال:

"صحيح الإسناد"، ووافقه الذهبي، وقال الألباني في صحيح النسائي: "حسن صحيح".

(٢) أخرجه البخاري (٣٠٠٤)، (٥٩٧٢)، ومسلم (٢٥٤٩).

(٣) أخرجه البخاري (٥٩٧١)، ومسلم (٢٥٤٨).

(٤) أخرجه البخاري (٥٩٧٢)، ومسلم (٢٥٤٩)، واللفظ للبخاري.

(٥) أخرجه الترمذي (١٦٧١)، وصححه الألباني في إرواء الغليل (١١٩٩).

(٦) أخرجه أبو داود (٢٥٢٨)، والنسائي (٤١٦٣)، وصححه الألباني في إرواء الغليل (١١٩٩).

قَالَ: لَا، قَالَ: «ارْجِعْ إِلَيْهِمَا فَاسْتَاذِئْتَهُمَا، فَإِنْ أَدِنَا لَكَ فَجَاهِدْ، وَإِلَّا فَبِرَّهُمَا»^(٧).

تأمل - أيها الحبيب - عظمة الإسلام وإحسانه إلى الوالدين !!!

ولذا لما رأى أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه رجلاً قد حمل أمه على ظهره يطوف بها بالكعبة فأعجبه وشكره؛ فقال: «أَرَأَيْتَنِي كَافَأْتُهَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: لَا؛ لِأَنَّكَ تَحْمِلُهَا وَتَتَمَنَّى مَوْتَهَا، أَمَا هِيَ فَكَانَتْ تَحْمِلُكَ وَتَتَمَنَّى حَيَاتِكَ»، وقال النبي صلى الله عليه وسلم لمن فعل ذلك وشكره وقال: «أَتَرَانِي كَافَأْتُهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ صلى الله عليه وسلم: «لَا، وَلَا طَلَقَهُ مِنْ طَلْقَاتِهَا عِنْدَ وَلَاذَتِكَ، وَلَكِنَّكَ أَحْسَنْتَ» أو كما قال صلى الله عليه وسلم^(١)، ويكفي العاقل المؤمن أن الله سبحانه أوصى الأولاد ببرّ الوالدين والدعاء لهما ولم يوص الوالدين بالإحسان إلى أولادهم؛ لأنه سبحانه جعل ذلك فطرة فيهم، يحبون أبناءهم، ويعطفون عليهم صغاراً، ويتمنون لهم كل خير صغاراً وكباراً.

تأمل - أيها الحبيب - عظمة الإسلام وإحسانه إلى الوالدين !!!

(٧) أخرجه أبو داود (٢٥٣٠)، وصححه الألباني في إرواء الغليل (١١٩٩).

(١) روى ابن الجوزي: أَنَّ عُمَرَ رَأَى رَجُلًا يَحْمِلُ أُمَّهُ، وَيَقُولُ: «أَحْمِلُ أُمَّي، وَهِيَ الْحَمَالَةُ تُرْضِعُنِي الدَّرَّةَ وَالْعُلَّالَةَ. فَقَالَ عُمَرُ: وَلَا طَلَقَهُ مِنْ طَلْقَاتِهَا» البر والصلة لابن الجوزي: (ص ٤١)، ولم أره مرفوعاً.

● رابعًا: الإسلام دين الرحمة:

الإسلام دين الرحمة، والله ﷻ من أسمائه الرحمن: وهو متضمن صفة الرحمة العامة لجميع الخلق بإرسال الرسل إليهم، قال الله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، وبالإحسان إليهم، وإطعامهم وسقيهم، وتسخير الأبوين لهم، وحفظهم مؤمنهم وكافرهم.

وكل اسم من أسمائه ﷻ قد دل على صفة من صفاته ﷻ، ومن أسمائه ﷻ الرحيم: وهو دال على صفة الرحمة الخاصة للمؤمنين، كما قال تعالى: ﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾ [الأحزاب: ٤٣]؛ فهو رحيم بالمؤمنين في الدنيا بهدايتهم إلى الإيمان به وطاعته، وفي الآخرة بإدخالهم الجنة برحمته.

ومن أسمائه ﷻ اللطيف: وهو دال على صفة اللطف الذاتية لله ﷻ، والفعلية، ومعناه يتضمن: الرفق، والرحمة بعبده المؤمن، والتوفيق، وهو عام في كل ما يشاء اللطف به من خلقه، واللطيف في قدره وتدييره.

ومن أسمائه ﷻ الرؤوف: ذو الرأفة، وهي الرفق والرحمة والإحسان وحسن الرعاية بالخلق عامة وبالمؤمنين خاصة، وهي صفة ذات وصفة فعل.

وقد أمر الله سبحانه المسلم أن يرحم من في الأرض حتى الطير والحيوان فقد قال النبي محمد ﷺ: «ارْحَمُوا مَنْ فِي الْأَرْضِ يَرْحَمَكُم مِّنْ فِي السَّمَاءِ»^(١)، وقال ﷺ: «مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ لَا يَرْحَمُهُ اللَّهُ»^(٢) وحرّم الله أذى الناس في طرقهم وفي أماكن اجتماعهم وفي متنزهاتهم وفي كل أحوالهم، وأمر المسلم أن يزيل الأذى عن الطريق، وأن يعين الضعيف، وأن يطعم الجائع، ويكرم الضيف ولو كان غير مسلم، وأمره أن يرحم الأيتام والعجزة وأن يكفلهم، وقال ﷺ: «أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ كَهَاتَيْنِ فِي الْجَنَّةِ» وجمع أصبعيه الوسطى والتي تلي الإبهام^(٣).

وقال رسول الله ﷺ: «ارْحَمِ مَنْ فِي الْأَرْضِ يَرْحَمَكَ مَنْ فِي السَّمَاءِ»^(٤)، وقال ﷺ: «ارْحَمُوا تُرْحَمُوا، وَاعْفِرُوا يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ»^(٥)، وقال ﷺ أيضًا: «مَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً؛ فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبَاتِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(٦)، وقال ﷺ أيضًا:

(١) أخرجه أبو داود (٤٩٤١)، والترمذي (١٩٢٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٥٢٢).

(٢) أخرجه البخاري (٧٣٧٦)، ومسلم واللفظ له (٢٣١٩).

(٣) أخرجه البخاري (٦٠٠٥)، وأبو داود واللفظ له (٥١٥٠)، والترمذي (١٩١٨).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط (١٣٨٤)، والحاكم (١٣٨٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٨٩٦).

(٥) أخرجه أحمد (٦٥٤١)، والبخاري في الأدب المفرد (٣٨٠)، والبيهقي في الشعب (٦٨٤٤)، وصححه الألباني في صحيح الأدب المفرد (٣٨٠).

(٦) أخرجه البخاري واللفظ له (٢٤٤٢)، ومسلم (٢٥٨٠).

«هَلْ تُنصِرُونَ وَتُرزِقُونَ إِلَّا بِضِعْفَائِكُمْ»^(٧).

وأمر الإسلام بالإحسان إلى كل شيء حتى الحيوان، فقد حرم الله تعذيبه، وأمر بالإحسان إليه حتى في حال ذبح الحيوان الحلال، فقد أمر الرسول ﷺ، بحمد السكين وإراحة الذبيحة؛ يقول المصطفى ﷺ في الحديث الصحيح: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَةَ، وَلِيُحَدِّدَ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، وَلِيُرْحَ دَبِيحَتَهُ»^(١).

ويأمر بالرحمة والرأفة به، فقد صح عن النبي ﷺ أنه قال «عُدْبَتِ امْرَأَةٍ فِي هِرَّةٍ سَجَنَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ، لَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَسَقَتْهَا، إِذْ حَبَسَتْهَا، وَلَا هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ»^(٢)، فإذا كان هذا الحبس للهرة يوجب دخول النار يوم القيامة، فكيف بحال من يعذب النفس البشرية بغير وجه حق؟!

(٧) أخرجه البخاري واللفظ له (٢٨٩٦)، وأبو داود (٢٥٩٤).

(١) أخرجه مسلم (١٩٥٥).

(٢) أخرجه البخاري (٢٣٦٥)، ومسلم (٢٢٤٢).

• خامسًا: حُسْنُ الْخُلُقِ:

أثقل شيء في الميزان حسن المعاملة وحسن الخلق مع الناس، وهي عبادة الله تعالى واجب على المسلم أن يحرص على حصولها ولو بالتصبر والتجمل، وتعويد النفس عليها إذا لم يكن ذلك طبعًا له، قال رسول الله ﷺ:

«اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَاتَّبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمَحُّهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ»^(١).

وأما قول بعضهم: الدين المعاملة، فهو تعبير خاطئ؛ لأن التعبير الصحيح هو أن يقال: المعاملة من الدين، أو المعاملة دين، لأنه مهما بلغ الإنسان من حسن الخلق وحسن التعامل مع الناس وهو غير مسلم، أو مُدَّعٍ للإسلام وهو غير متمسك به، فلا يوصف بأنه متدين.

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

(١) أخرجه أحمد (٢١٣٩٢)، والترمذي (١٩٨٧)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٩٧).

المحتويات

- أولاً: الإسلام والمرأة: ٣
- ثانياً: الإسلام دين العدل: ٤
- ثالثاً: الإسلام وبرُّ الوالدين: ٦
- رابعاً: الإسلام دين الرحمة: ٨
- خامساً: حُسْنُ الخُلُقِ: ١٠

من تراث فضيلة الشيخ عبد الرحمن بن حماد العجمي رحمه الله

صوتيات	مقالات	مؤلفات	ترجمات كتاب (دين الحق)
١- أسباب السعادة ٢- استغلال مواسم الخير ٣- اغتنم خمسا قبل خمس ٤- الاجتهاد والاعتصام بحبل الله ٥- الاستعداد ليوم الحساب ٦- الاستقامة على دين الله ٧- الأمانة وأداء الحقوق إلى أهلها ٨- الامتنان لأمر الله ورسوله ٩- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ١٠- الاهتمام بالدين والدعوة ١١- البركة ١٢- التفكير في خلق الله وآياته ١٣- التواضع فريضة ١٤- الحياة الطبيعية والسعادة الحقيقية ١٥- الحياة فرصة لا تعوض ١٦- الدين عند الله ١٧- الغاية من الخلق ١٨- التصبحة	١- معنى شهادة أن محمداً رسول الله ٢- معنى وشروط شهادة أن لا إله إلا الله ٣- دعوة النبي إلى توحيد العبادة ٤- معرفة الله تعالى وتوحيده ٥- حوار بين لوت و المؤمن ٦- حقوق الإنسان ٧- التحفة الأصوية ٨- آداب المساجد والمجالس ٩- من أحكام زيارة القبور في الإسلام ١٠- التصحح والبيان الذي اتفق عليه الناصحون من علماء السنة ١١- الوصية بإخلاص الدين لله - عز وجل ١٢- وصايا لحجاج بيت الله الحرام نفع الله بها ١٣- حول المناهج الدراسية في العالم الإسلامي	١- كتاب دين الحق ٢- كتاب الإسلام ٣- المفاهيم السامية في مناسك الحج ٤- حقوق الإنسان التي حفظها الإسلام ٥- حقيقة الإمام محمد بن عبد الوهاب ٦- هكذا ندمر الجريمة الجنسية أهلها ٧- الإرشاد إلى توحيد رب العباد ٨- الإرشاد إلى طريق النجاة ٩- عقيدة الفرقة الناجية ١٠- أسماء الله الحسنى ١١- الذكرى نضال عامر ١٢- سننهم أياتنا ١٣- الجهاد في الإسلام ١٤- الديمقراطية	١- الفلبينية مرثا ٢- الألمانية ٣- الإندونيسية ٤- الصينية ٥- الإسبانية ٦- البنغالية ٧- الفارسية ٨- الإنجليزية ٩- الأردنية ١٠- العربية ١١- الهندية ١٢- الفرنسية ١٣- التاميلية ١٤- الروسية ١٥- السويدية ١٦- الأوكرانية ١٧- الهوسا ١٨- التركية ١٩- المديارية ٢٠- اليابانية

Gmail: Sheikh.a.h.alomar



0 1 1 4 2 5 2 0 4 9
 0 5 4 0 9 7 4 4 9 9



alomar1433